



الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (842) لسنة 1375 و.ر (2007 مسيحي)

باقرار زيادة مالية لمرتبات العاملين الوطنيين

بالجهاز الإداري لقطاع التعليم والجهات التابعة له

اللجنة الشعبية العامة ...

- بعد الاطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .

- وعلى القانون رقم (58) لسنة 1970 مسيحي، بشأن العمل وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي، بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .

- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1981 مسيحي، بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية .

- وعلى القانون رقم (13) لسنة 1986 مسيحي، بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم (15) لسنة 1981 مسيحي، بشأن نظام المرتبات للعاملين الوطنيين بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (101) لسنة 1374 و.ر، بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (252) لسنة 1374 و.ر، بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي بالوحدات الإدارية العامة .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (188) لسنة 1375 و.ر، بإنشاء المركز الوطني للتاهيل والتطوير المهني .

- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (250) لسنة 1375 و.ر، بشأن تشكيل لجان التظلمات من الإجراءات المتعلقة بتسكين القوى العاملة بالملاكات الوظيفية .

- وعلى قرار أمادة اللجنة الشعبية العامة رقم (372) لسنة 1374 و.ر، بتشكيل لجنة وتحديد مهامها .





الجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى
اللجنة الشعبية العامة

وبناءً على ما عرضه أمين اللجنة الشعبية العامة للقوى العاملة والتدريب والتشغيل ،
بكتابه رقم (522) المؤرخ في 20/9/1375 و.ر .

وعلى ما قررته أمانة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادي العادي السابع والعشرين
والعاشر الثلاثاء لسنة 1374 و.ر .

وعلى ما قررته اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العاديين الثالث والرابع لسنة 1375 و.ر .

قررت

مادة (1)

تضاف زيادة مالية إلى مرتبات العاملين الوظيفيين (من شاغلي الوظائف الإدارية والتعليمية
والتربيوية وما في حكمها) بالجهاز الإداري لقطاع التعليم والجهات التابعة له المبينة فيما
يلي :-

- أ. مصلحة الوسائل التعليمية .
- ب. مصلحة المبانى التعليمية .
- ج. اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم .
- د. جهاز حراسة المرافق التعليمية .
- هـ. المركز العام لتدريب المعلمين .
- وـ. مركز المعلومات والتوثيق .
- زـ. المؤسسات التعليمية .

الذين تسرى في شأن مرتباتهم أحكام القانون رقم (55) لسنة 1976 مسيحي، بشأن الخدمة
المدنية المشار إليه ، وذلك بنسبة (25%) (خمسة وعشرين بالمائة) من مربوط الدرجة المبينة
بالجدول رقم (2) المرفق بالقانون رقم (15) لسنة 1981 مسيحي، بشأن نظام المرتبات للعاملين
الوظيفيين بالجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية المشار إليه ، مضافة إليها مبلغ مقطوع
قدر (135) (مائة وخمسة وتلائون ديناراً) شهرياً شاملة علاوة السكن المستحقة قانوناً،
وفقاً للجدول المرفق بهذا القرار .

~~~~~





الجماهيرية العربية الليبية الاشتراكية العظمى  
اللجنة الشعبية العامة

مادة (2)

- تطبق الزيادة المقررة بموجب المادة السابقة على العاملين الوطنيين المسكنين على وظائف ودرجات بالملك المعتمد للجهاز الإداري لقطاع التعليم والجهات التابعة له ، على أن يحتفظ لغيرهم من الموظفين بمرتباتهم الحالية وفقاً لقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (252) لسنة 1374 و.م.ر، بشأن الملاكات الوظيفية ومعدلات الأداء الوظيفي المشار إليه ، وعلى أن يكون لهم حق ممارسة الأنشطة الاقتصادية المختلفة بما في ذلك العمل بالشركات العامة والأهلية وغيرها ، وتدفع مرتباتهم من اللجنة الشعبية العامة لقوى العاملة والتدريب والتشغيل وفقاً لأحكام القرار المذكور.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من أول شهر الفاتح 2007 مسيحي ، وينشر في مدونة الإجراءات .



د. ١٣، ٢٤، ٩، ٢٤، ١٣، ٦ ده مان المبارى

الموافق: ١٣٧٥ / ٩ / ٢٤ (٢٠٠٧ مسيحي)  
القانونية ٠٠ (١٠٨) / ف.ع (٠٠) / م.س.م)

فِرْمَةُ الْمُرْبَدَةِ الْمُصَلَّيَةِ